عين ولو ملكا او ما هو افضل منه قال تعالى
فلا يأمن مكر الله الا القوم الخاسرون ولا
بنافي ذلك ما ورد في القرآن والحديث مما
يدل على القطع بعدم وقوع ذلك ويقتضي
وعد الكريم فان الكلام في الجواز العقلي لا
الوقوعي ولهذا قالوا ان الله تعالى لا يغفر
ان يشرك به باجماع المسلمين من اهل
السنة والمعتزلة ثم اختلفوا في انه هل
يجوز عقلا وانما علم عدمه بدليل السمع
قال شيخ الاسلام زكريا وهذا هو الصحيح
الذي يجب اعتقاده وذهبت المعتزلة
الى انه يمتنع عقلا لان قضية الحكمة التفرقة
بين المسيئ والمحسن وهو مبني على قولهم
بالقبح العقلي الخ تنبيه قال المص
فان العقل انما يحكم بجواز هذا التعذيب
في حقه بعد ان ينظر في برهان الوحدانية
ام لا فمجرد وانما بدأ بتقسيم الحكم العقلي
اولا الخ شروع في بيان ان المقصود بالذات
انما هو قوله ويجب علي الخ قال يس وانما

قدم

قدم هذا الان معرفة اقسام الحكم العقلي
مما يتوقف الشروع في هذا الفن لاستفادته
منها لان صاحب علم الكلام تارة يثبتها
وتارة ينفيها كقولهم يجب له عشرون صفة
ويستحيل عليه ضدها ويجوز في حقه
فعل كل ممكن او تركه ولا يجب عليه فعل الاصلح
ولا يستحيل عليه عقاب المطيع ولا يجوز
ان يقع في ملكه ما لا يريد فمن لم يعرف حقائقها
لم يعرف ما اثبته هنا وما نفاه فاقسام
الحكم العقلي استمداد هذا العلم من حيث
تصورها لا من حيث اثباتها او نفيها لان
ذلك فائدة هذا العلم ومعرفة استمداد
العلم قبل الشروع فيه مما يتوقف عليه
الشروع على كمال البصيرة كتصوره برسمه
والتصديق بموضوعية موضوعه واما اصل
الشروع فانه يتوقف على تصوره بوجه ما
والتصديق بانه له فائدة ما فان قلت
هل هو مقدمة علم او مقدمة كتاب قلت
مقدمة كتاب لان مقدمة العلم عبارة عن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)